



الوقائع العراقية

وه قايعى عبراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رؤؤنامهى فهرمى كؤمارى عبراق

• قانون التعديل الأول لقانون التعرفة الكمركية

رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠

• قانون المنحة الشهرية لمرضى العوز المناعى

رقم (٣٦) لسنة ٢٠١١

العدد ٤٢٢٦ ٢٢ صفر ١٤٣٣هـ / ١٦ كانون الثاني ٢٠١٢ م السنة الثالثة والخمسون
ؤماره ٤٢٢٦ ٢٢ صفر ١٤٣٣ ك / ١٦ كانونى دووم ٢٠١٢ ز سالى په نجاوسيه مين

قرار رقم (٣٦)

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لاحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠١١

اصدار القانون الاتي :

رقم (٣٤) لسنة ٢٠١١

قانون

التعديل الاول لقانون التعرفة الكمركية

رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠

المادة -١- يلغى نص المادة (١١) من قانون التعرفة الكمركية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠ ويحل محله ما ياتي :

(المادة-١١- ينفذ هذا القانون (قانون التعرفة الكمركية) اعتباراً من ٣٠/٦/٢٠١٢) .

المادة-٢- ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

جلال طالباني

رئيس الجمهورية

الاسباب الموجبة

لغرض تطبيق قانون التعرفة الكمركية في الوقت الحاضر وفقاً لمتطلبات الوضع الاقتصادي و زيادة الايرادات غير النفطية للعراق ، شرع هذا القانون .

قرار رقم (٣٨)

بناءً على ما أقره مجلس النواب طبقاً لاحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠١١

اصدار القانون الاتي :

رقم (٣٦) لسنة ٢٠١١

قانون

المنحة الشهرية لمرضى العوز المناعي

المادة -١- أولاً- تخصص منحة شهرية قدرها (٥٠٠٠٠٠) خمسمئة الف دينار لكل من اصيب بمرض العوز المناعي (الايذز) نتيجة معالجته بمادة العامل الثامن المستخدم لمعالجة مرضى نزف الدم الوراثي الملوث بفيروس الايدز المجهد للعراق من شركة ماريو الفرنسية استثناء من احكام قوانين الخدمة والتقاعد النافذة .

ثانياً- يؤول المبلغ المنصوص عليه في البند (أولاً) من هذه المادة الى ورثة المشمول باحكامه عند وفاته .

ثالثاً- يشمل بالمنحة افراد عائلة المصاب ممن يثبت انتقال مرض العوز المناعي اليه جراء العدوى .

المادة-٢- يوقف صرف المنحة الشهرية للمشمول باحكام المادة (١) من هذا القانون عند تسلمه مبلغ التعويض المقرر بموجب احكام قضائية عما لحقه من اضرار مادية ومعنوية .

المادة-٣- تتولى وزارة المالية الاتحادية صرف المنحة للمشمولين باحكام هذا القانون وفق القوائم المعدة من وزارة الصحة الاتحادية .

المادة-٤- يستمر صرف المنحة المحددة بموجب امر تخصيص منحة شهرية رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٥ والبالغة (٢٠٠) دولار او ما يعادلها بالدينار العراقي في حالة عدم صرفها سابقا الى المصاب او ورثته المستحقين وفقا للقسام الشرعي من تاريخ صرفها ولغاية نفاذ هذا القانون .

المادة-٥- يلغى امر تخصيص منحة شهرية رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٥ .

المادة-٦- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

جلال طالباني

رئيس الجمهورية

الاسباب الموجبة

لغرض استمرار صرف المنحة المخصصة للمصاب بمرض العوز المناعي جراء معالجته بالعامل الثامن الملوث بفيروس الايدز للمجهز للعراق من شركة ماريو الفرنسية الى ورثته عند وفاته ، شرع هذا القانون .

مرسوم جمهوري

رقم (٣٤١)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والامر التشريعي رقم (٩) لسنة ٢٠٠٥ .

رسمنا بما هو آتٍ :-

أولاً : يحال السيد كريم مسلم خطار المستشار في مكتب السيد عادل عبد المهدي نائب رئيس الجمهورية السابق الى التقاعد بناءً على طلبه .

ثانياً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر صفر لسنة ١٤٣٣ هجرية

الموافق لليوم السابع والعشرين من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١١ ميلادية

جلال الطالباني

رئيس الجمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٣٤٢)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية .

رسمنا بما هو آتٍ :-

أولاً : يعين الدكتور سرود رشيد نجيب سفيراً غير مقيم لجمهورية العراق لدى جمهورية سلوفينيا .

ثانياً : على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم .

ثالثاً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر صفر لسنة ١٤٣٣ هجرية
الموافق لليوم السابع والعشرين من شهر كانون الاول لسنة ٢٠١١ ميلادية

جلال الطالباني

رئيس الجمهورية

بيان

نظراً لانتهاء المدة القانونية المحددة للاعلان المرقم ب/ق/٢٨٩٣ في ٢٠١١/٦/٣٠ وعدم وقوع أي اعتراض عليه استناداً لاحكام المادتين السادسة والسابعة من قانون ادارة البلديات رقم ١٦٥ لسنة ١٩٦٤ المعدل ..
قررنا استحداث بلدية من الصنف الرابع في مركز ناحية الشبكة التابعة لمحافظة النجف الاشراف وبالحدود المبينة ادناه استناداً لاحكام المادتين السادسة والسابعة من القانون المذكور اعلاه .

الحدود

- ١- باتجاه الشمال منطقة الصوكع (منخفض) ٥ كم
- ٢- باتجاه الشرق منطقة شعيب (وادي) شويطن ٣/٥ كم الشرق .
- ٣- باتجاه الجنوب منطقة العيلة (تلال) ٤ كم .
- ٤- باتجاه الغرب منطقة شعيب (وادي) غليصان .

على اعتبار منطقة الصوكع تمثل نقطة (أ) ومنطقة غليصان تمثل النقطة (ب) ومنطقة العيلة تمثل النقطة (ج) ومنطقة شويطن تمثل النقطة (د) حيث تكون المسافة بين (أ-ب) ٨ كم والمسافة بين (ب-ج) ٦ و٥ كم والمسافة بين (ج-د) ٥ كم والمسافة بين (د-أ) ٥ و٥ كم .

المهندس

عادل مهودر راضي

وزير البلديات والاشغال العامة

بيان رقم ٤٦ لسنة ٢٠١١

استناداً إلى احكام البند اولاً من المادة الخامسة من قانون الآثار رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢
قررنا اعتبار المواقع ادناه في محافظة ديالى من المواقع الاثرية .

د.سعدون الدليمي

وزير الثقافة

اسم الموقع	رقم القطعة	رقم المقاطعة	القرية	القضاء	المحافظة
امام دانكة الاول	٥٣	٢٥/كاني بز	امام دانكة	خانقين	ديالى
امام دانكة الثاني	٥٣	٢٥/كاني بز	امام دانكة	خانقين	ديالى
تل القطعة ٥٤	٥٤	٢٥/كاني بز	امام دانكة	خانقين	ديالى

بيان رقم (١٠٢٧)

- استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .
- ١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٢٢٧٨) الخاصة بـ(الفانيلاط الرجالية طويلة الكم) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤١٣١) في ٢٠٠٩/٨/٣ ، فعلى كافة من يعنيهه تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢ - ينفذ هذا التعديل من ٢٠١١/٣/٢٨ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٤٤)

- استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .
- ١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٣٦٥) الخاصة بـ(الفانيلاط القطنية المضلعة) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٦٢) في ١٩٨٩/٧/٣ ، فعلى كافة من يعنيهه تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢ - ينفذ هذا التعديل من ٢٠١١/٣/٢٨ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٤٧)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٦٢٤) الخاصة بـ(الزي المدرسي البناتي) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٩٥١) في ٢٠٠٢/١٠/٧ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢ - ينفذ هذا التعديل من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٥٥)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٢١٤٣) الخاصة بـ(الاتايبب المصنوعة من البولي اثيلين المستعملة لامرار القابلوات) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٨٦٥) في ٢٠٠١/٢/١٢ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢ - ينفذ هذا التعديل من ٢٠١١/١٠/٣ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٥٧)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١١١١) الخاصة بـ(مناديل الوجه الورقية) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣١٧٠) في ١٩٨٧/١٠/٥ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢ - ينفذ هذا التحديث من ٢٠١١/١٠/٣ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٥٨)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٥٦١) الخاصة بـ(مناديل المائدة الورقية) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٣١٧) في ١٩٩٠/٧/٢٣ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢ - ينفذ هذا التعديل من ٢٠١١/١٠/٣ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٥٩)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٩٣٤) الخاصة بـ(ورق التواليت) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٨٩٩) في ٨/١٠/٢٠٠١ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢ - ينفذ هذا التعديل من ٣/١٠/٢٠١١ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٦٠)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفات القياسية العراقية المبينة تفصيلها ادناه ، فعلى من يعينهم تطبيق هذه المواصفات الالتزام بها اعتباراً من تاريخ نفاذها وعلى من يرغب الحصول على نسخة من هذه المواصفات مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

عنوان المواصفة	رقمها	تاريخ نفاذها
اطارات الشاحنات والحافلات _الترميز والابعاد ومقررات الحمل_السلسلة المترية	١/٢٢٩٣	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر
اطارات الشاحنات والحافلات_المتطلبات العامة	٢/٢٢٩٣	بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر

بيان رقم (١٠٦١)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

- ١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٢٥٨) الخاصة بـ(شرايت المعدة للاستهلاك البشري) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٨٧٨) في ١٤/٥/٢٠٠١ ، فعلى كافة من يعنيههم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢ - ينفذ هذا التعديل من ١٨/١٠/٢٠١١ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٦٢)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

- ١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الثامن) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٨٤٧) الخاصة بـ(مدة صلاحية المواد الغذائية) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٧٧٨) في ١٤/٦/١٩٩٩ ، فعلى كافة من يعنيههم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢ - ينفذ هذا التعديل من ١٨/١٠/٢٠١١ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٦٣)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

- ١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٧٣١) الخاصة بـ(رقائق الالمنيوم المستخدمة لاغراض تغليف المنتجات الغذائية) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٤٣٠) في ١١/٢/١٩٩٢ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢ - ينفذ هذا التحديث من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٦٥)

استنادا للصلاحيية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

- ١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للتحديث الاول للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٠٤٤) الخاصة بـ(فرش الاسنان) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٧٠٧) في ٢/٢/١٩٩٨ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .
- ٢ - ينفذ هذا التعديل من ١٦/١١/٢٠١١ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

بيان رقم (١٠٦٦)

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشر من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٩ .

١ - يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٤٩١) الخاصة بـ(اللدائن - انابيب بولي فينيل كلوريد غير الملدن المستخدمة لنقل مياه الشرب الباردة) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٣١٣) في ١٩٩٠/٦/٢٥ ، فعلى كافة من يعينهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع انحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢ - ينفذ هذا التعديل من ٢٠١١/١١/١٦ .

سعد عبد الوهاب عبد القادر

رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية

الفهرس

الرقم الموضوع الصفحة

قوانين

- | | | |
|---|--|----|
| ١ | قانون التعديل الاول لقانون التعرفة الكمركية رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠ | ٣٤ |
| ٢ | قانون المنحة الشهرية لمرضى العوز المناعي | ٣٦ |

مراسيم جمهورية

- | | | |
|---|---|-----|
| ٤ | احالة السيد كريم مسلم خطر المستشار في مكتب السيد عادل عبد المهدي نائب رئيس الجمهورية السابق الى التقاعد | ٣٤١ |
| ٥ | تعيين الدكتور سرود رشيد نجيب سفيراً غير مقيم لجمهورية العراق لدى جمهورية سلوفينيا | ٣٤٢ |

بيانات

- | | | |
|----|---|------|
| ٦ | استحداث بلدية من الصنف الرابع في مركز ناحية الشبكة التابعة لمحافظة النجف الاشرف | - |
| ٧ | اعتبار مواقع في محافظة ديالى مواقع اثرية | ٤٦ |
| ٨ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٢٧ |
| ٨ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٤٤ |
| ٩ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٤٧ |
| ٩ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٥٥ |
| ١٠ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٥٧ |
| ١٠ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٥٨ |
| ١١ | بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية | ١٠٥٩ |

١١	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠٦٠
١٢	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠٦١
١٢	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠٦٢
١٣	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠٦٣
١٣	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠٦٥
١٤	بيان صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٠٦٦

E.mail : lgiaw_moj_iraq@moj.gov.iq

Http// : www.Legislations.gov.iq

البريد الالكتروني

الموقع الالكتروني

له چاپخانه كاني خانه ي گشتي كاروباري پوئشنيري چاپكراوه

نرخي ٧٥٠ ديناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

السعر ٧٥٠ دينار